

صحيح ابن خزيمة

1094 - نا أحمد بن منصور المروزي أخبرنا النضر - يعني ابن شميل أخبرنا عباد بن منصور نا عكرمة بن خالد المخزومي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال Y انطلقت إلى خالتي فذكر بعض الحديث وقال : ثم قام رسول الله A إلى المسجد فقام يصلي فيه فقامت عن يساره فلبث يسيرا حتى إذا علم رسول الله A أنني أريد أن أصلي بصلاته فأخذ بناصيتي فجرني حتى جعلني على يمينه فصلى رسول الله A ما كان عليه من الليل مثنى ركعتين ركعتين فلما طلع الفجر الأول قام رسول الله A فصلى تسع ركعات يسلم في كل ركعتين وأوتر بواحدة وهي التاسعة ثم إن رسول الله A أمسك حتى أضاء الفجر جدا ثم قام فركع ركعتي الفجر ثم إن رسول الله A وضع جنبه فنام ثم جاء بلال فذكر الحديث بطوله .

قال أبو بكر : قد خرجت ألفاظ خبر بن عباس في كتاب الكبير .
قال أبو بكر : ففي خبر سعيد بن جبير ما دل على أن النبي A إنما أوتر بعد طلوع الفجر الأول قبل طلوع الفجر الثاني والفجر هما فجران فالأول طلوعه بليل والآخر هو الذي يكون بعد طلوعه نهار وقد أمليت في المسألة التي كنت أمليتها على بعض من اعترض على أصحابنا أن الوتر بركة غير جائز الأخبار التي رويت عن النبي A في الوتر بثلاث وبينت عللها في ذلك الموضع .

قال أبو بكر : ولست أحفظ خبرا ثابتا عن النبي A في القنوت في الوتر وقد كنت بينت في تلك المسألة علة خبر أبي بن كعب عن النبي A في ذكر القنوت في الوتر وبينت أسانيدنا وأعلمت في ذلك الموضع أن ذكر القنوت في خبر أبي غير صحيح على أن الخبر عن أبي أيضا غير ثابت في الوتر بثلاث .

وقد روي عن يزيد بن أبي مريم عن أبي الحوراء عن الحسن بن علي أن النبي A علمه دعاء يقوله في قنوت الوتر K قال الألباني : إسناده ضعيف من أجل عباد